

قرارات

وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

قرار رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠١

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٠٠ في شأن تيسير إجراءات الفحص
والرقابة على السلع المصدرة والمستوردة ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام
قانون الاستيراد والتصدير ؛
وعلى القرارات الوزارية أرقام ٣٤٦ لسنة ٢٠٠٠ ، ٤٠٥ لسنة ٢٠٠٠ ، ٤٣٧ لسنة ٢٠٠٠
بشأن تنفيذ أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تطبيق أحكام القرارين الوزاريين رقمي ٣٤٦ لسنة ٢٠٠٠ ، ٤٠٥ لسنة ٢٠٠٠
المشار إليهما على مختلف الموانئ الجافة في جمهورية مصر العربية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠١/١/١٨

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالي